

وأينعت وصوله ، وبعد عن حبل الوراقين ، وعن تصنّع المتصنعين كلن حبنت
في حسن الخط كما قلت :

إذا ما تجلل () فرطامة وساوره () القلم الأبرش ()

تضمن من خطه حلة كتفش الدنائير بل أقشن

حروفه تعيد لعيون الكليل نشاطاً ويقرؤها الأخشن ()

وقال السخاوي : وليس المراد أن يصرف زمانه في مزيد تحصينه وملاحة
نظمه لحصول الغرض بدونه ، بل الزمن الذي يصرفه في ذلك يستغل فيه
بالحفظ والنظر ، ولبيت رداءة الخط الذي لا تقضي إلى الانتباه بقافية ، إنما
المقادح الجهل () .

٢ - الاهتمام بضبط الكتابة شكلاً وتقطعاً ليؤمن الناس :

فعلي للمحدث أن يوهم بما يكتبه ، ويصرف همه في ضبطه ، لا سيما
المشكل منه فيضبطه بالشكل - أي بالإعراب - أو بال نقط - يعني بالإعجام -

(١) أي عظم لأن الجلال : العظيم . القاموس / ١٢٦٤ .

(٢)أخذ برأسه وارتفاع . القاموس / ٥٢٧ .

(٣) مختلف الألوان المتميزة . القاموس / ٧٥٤ .

(٤) الجامع للخطيب ١ / ٤٠٤ . قلت : والممعنى أن الورق إذا صفى واتسع ، وارتفاع للكاتب قلم
فأخذته ، وكان قلماً أبشر يعني مختلف الألوان متيناً عن مثيله ، خرج الخط واضحاً ، كتفش
الدنائير بل أوضح ، حتى يقرأها الكليل ، وينفسط لها الأخشن (ضعيف البصر) ، ومن جماله كانه
حنة يترين بها ..

(٥) فتح المغيث ٢ / ٥١ .

فيبين الثناء من الباء ، والباء المهملة من الخاء المعجمة والجيم فهذا هو المقصود بال نقط ولذا قال الأوزاعي : نور الكتاب إعجامه ^(١) .

وقال ابن الصلاح : ثم إن على كتبة الحديث وطلبته صرف الهمة إلى ضبط ما يكتبونه أو يحصلونه بخط الغير من مروياتهم على الوجه الذي رواه شكلاً ونقطاً يومن معهما الالتباس وكثيراً ما يتهاون بذلك الواقع بذهنه ويتقظه وذلك وخيم العاقبة فإن الإنسان معرض للفسنان . ثم قال : وإعجام المكتوب يمنع من استعجامه ، وشكله يمنع من إشكاله ^(٢) .

عاقبة ترك الإعجام :

إذا تهاون المرء فترك الإعجام معتمداً على ذهنه ويتقظه أعطي ذلك نتائج سيئة للغاية قد تكون على الكاتب نفسه ، وقد تكون على القارئ ، فمن العوائق السيئة التي تكون على الكاتب الاضطراب في الرواية ، والخطأ في فهمها لأنه قد ينسى ضبط حروفها أو نقطتها أو إهمالها فيستعجم عليه المكتوب فيقع في الوهم والتغیر كما حدث ذلك مع هشيم بن بشير الجاظ حيـث إنـه صـحـفـ كـلـمـةـ "روـضـةـ خـاخـ" إـلـيـ روـضـةـ حاجـ فـضـحـكـ لـيـ عـيـنةـ مـنـ روـاـيـتـهـ ^(٣) .

وقد وقع مثل ذلك من شعبة بن الحجاج - رحمه الله - في حديث أبي التور (بالثناء المثلثة) قال : سألت ابن عمر عن صوم يوم عرفة فنهاني . حيث رواه شعبة فقال : عن أبي السوار (بالثناء المهملة وتشديد الواو) وهذا خطأ

(١) أخرجه الرامهوري في المحدث الفاصل / ٦٠٨ رقم (٨٨٧) بلفظ "العم نور الكتاب . ثم قال والصواب "الإعجام : أعممت الكتاب فهو معجم لا غيره ، وهو النقط ، أن تبين الثناء من الباء ، والباء من الخاء ، والشكل تقييد الإعراب .

(٢) مقدمة ابن الصلاح / ١٠٩ .

(٣) نظم ذلك من (٤٤٥) .

والصواب إنما هو أبو الثور ، قاله أبو حاتم الرازى (١) . قلت : وقد حكم البخاري وأبو حاتم الرازى وغيرهما بالوهم على شعبية في هذا الحديث (٢) كما حديث مثل ذلك من همام بن يحيى بن دينار (٣) حيث روى سمرة بن جندب في العقيقة ، عن قتادة ، عن الحسن البصري ، عنه به فقال : " كل غلام رهن بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه ويُدمى " وهذا خطأ (٤) ، والصواب ما رواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة به فقال : " ويسمى " (٥) فقد حكم العلماء على همام بالوهم والخطأ في هذا الحديث لأنه صحف كلمة "يسمى" فجعلها "يُدمى"

ومن رام أمثلة كثيرة على ذلك فليراجع رسالتنا العالمية (الدكتوراه) في علم التصحيف (٦) .

ومن النتائج السيئة على القارئين الذين يجيئون بعد فيقرؤون المكتوب الحالى من الإعجام والضبط والنقط أنهم يفهمونه على غير وجهه المراد ، ومن

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازى ١ / ٤٢٥ رقم (٦٥٥) قلت : ولم أقف على تخریج هذا الحديث .

(٢) ثقات ابن حبان ٥ / ٣٧٥ ، وتهذيب الكمال ٢٥ / ٥٩٣ ، وتهذيب التهذيب ٩ / ٢٩٢ .
(٣) وهو ثقة إلا أن حفظه رديء ، وإن كانوا قد ارتكبوا في قتادة المدوسى . تهذيب التهذيب ١١ / ٦٧ .

(٤) والحديث على وجهه الخطأ أخرجه أبو داود ، كتاب الأضاحى ، باب : في العقيقة ٣ / ١٠٦ رقم (٢٨٣٧) .

وقال أبو داود : وهذا وهم من همام "يُدمى" خوف همام في هذا الكلام وإنما قالوا "ويسمى" .
فقال همام "ويسمى" وهو وهم منه وليس يأخذ بهذا .

(٥) وعلى وجهه الصواب أخرجه أبو داود بالتأريخ السليم نفسه برقم (٢٨٣٨) . والترمذى ، كتاب : الأضاحى ، باب : من العقيقة ١ / ٨٥ . ولم يسوق لفظه ، وقال حسن = صحيح ؟ . كما أخرجه التمسانى ، كتاب العقيقة ، باب : متى يقع ٧ / ١٦٦ ، وأ ابن ماجة ، كتاب النبات ، باب : العقيقة ٢ / ١٠٥٦ رقم (٣١٦٥) .

(٦) ٢ / ١٠٢٥ ، وما بعدها .

الأمثلة على ذلك ما ساقه المسوطي حيث قال : وقد قيل إن النصارى كفروا بلفظة أخطروا في إعجامها وشكلها ، قال الله تعالى في الإنجيل ليعيسى " أنت نبى ولدك من البطل " فصحفوها ، وقالوا " أنت بنى ولدك " مخففاً .

وقيل إن أول فتنة وقعت في الإسلام سببها ذلك ، وهي فتنة عثمان - رضي الله عنه - فإنه كتب للذى أرسله لميرا " إذا جاءكم فاقبلوه " فصحفوها إلى " فاقتلوه " فجري ما جرى .

وكتب بعض الخلفاء إلى عامل له ببلاد : " أن أحصن المختنن " أي بالعدد فصحفتها بالمعجمة - يعني إلى أخص - فخسأهم . أ . هـ (١)

ومن ثم فعليه أن يميز الخاء المعجمة من الحاء المهملة ، والذال المعجمة من الذال المهملة . كحديث " عليكم بمثل حصى الخذف " (٢) فيعم كل من الخاء والذال بالنقط ، ومثل النقع والبعير فيميز ما يكون بالنون مما هو بالموحدة وكذا في الأسماء بين خباب من جنان وحباب ، وأبا الجوزاء من أبي الحواراء وما أشبه ذلك ، وقال الثوري " الخطوط المعجمة كالبرود المعلمة " (٣) والمعنى أن الخطوط في الثوب المخطط تزيده وتجمله وتبيّنه كذلك الإعجمان وهو إزالة العجمة بالنقط بظاهر الحروف ويزينها ، ويميز بينها .

(١) تدريب الرواوى ٤ / ٦٨ .

(٢) وحصى الخذف هو الحصى الصغير مثل القولون أو ضيق المسافة صاحبها رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمي الجمار . التهانية ٢ / ١٧ . والحديث . لخرجه النسائي كتاب : الحج ، باب : الرخصة للضفة أن يصلوا يوم النحر الصبح بمني ٥ / ٢٦٧ ، وفيه ، باب : من أين ينطلق الحصى ٥ / ٢٦٩ ، وأحمد في المسند ٢١٠/١ رقم (١٧٩٤) و ٢١٣ رقم (١٨٢١) و ٢١٩ رقم (١٨٩٦) من حديث ابن عباس عن أخيه الفضل ، قلت : ورجاله ثقات .

(٣) فتح المفيث ٢ / ٤٠ ، وتوسيع الأفكار ٢ / ٤١٩ . قلت البرود جمع برد وهو الثوب المخطط . القاموسين ٣٤١ .

حكم ضبط الحديث بالشكل والنقط : اختلف العلماء في ذلك إلى عدة آراء هي :

- ١ - الوجوب أي وجوب ضبط الحديث متدا وسندًا بالشكل والنقط . وهذا ما تقتضيه عبارة ابن خلاد ، والقاضي عياض - فيما قاله السخاوي (١) وكذلك تقتضيه عبارة ابن الصلاح فيما ذكره الأمير الصناعي (٢) . وبالوجوب صرخ الماوردي لكن في حق من حفظ العلم بالخطأ (٣) .
- ٢ - الاستحباب المؤكّد ، والمعنى أن ضبط الحديث متدا وسندًا ليس بواجب ولتكنه مستحب لستحباباً مؤكّداً (٤) .
- ٣ - الوجوب فيما يشكل ويتشبه وهو غير الواضح الذي يتبع من المتنون والأسماء على أن يضبط بالنقط والشكل ، قال عياض : وأما النقط والشكل فهو معين فيما يشبه ويتشبه (٥) . قال السخاوي : وأما ما يفهم بدون شكل ولا نقط فلا ، لأنّه تشاغل بما غيره أولى ، وفيه عناء ، بل لا يكون فيهفائدة أصلًا ، وعن أحمد بن حنبل قال : كان يحيى بن سعيد يشكل الحرف إذا كان شديداً ، وغير ذلك لا (٦) . ونقل ابن الصلاح عن بعضهم : أن أهل العلم يكرهون الإعجام والإعراب إلا في الملتبس (٧) . قال السيوطي : إذ لا حاجة إليهما في غيره (٨) .

(١) فتح المغيث ٣ / ٤٠ .

(٢) توضيح الأفكار ٢ / ٢١٩ . وقد تقدمت عبارة ابن الصلاح ص (٤٦١) .

(٣) المرجعان السابقان .

(٤) فتح المغيث ٣ / ٤٠ ، وتوضيح الأفكار ٢ / ٢١٩ .

(٥) الإلماع / ١٤٩ .

(٦) فتح المغيث ٣ / ٤٢ .

(٧) مقدمة ابن الصلاح / ١٠٩ .

(٨) تدريب الرواية ٢ / ٦٩ .

٤ - يجب النقط فقط وأما الإعراب فلا يجب إلا في الملتبس بغیره من المتنون والأسماء . وهو منقول عن بعض أهل الحديث . قال الرامبرمزي : قال أصحابنا "أما النقط فلابد منه لضبط الأسامي المشكلة إلا به" وأما الإعراب فلا يعرب إلا ما يشكل . فقال : وقلوا : إنما يشكل ما يشكل ، ولا حاجة إلى الشكل مع عدم الإشكال ^(١) .

وقد استحسن ابن الصلاح هذا الكلام فقال : وقد أحسن من قال "إنما يشكل ما يشكل" ^(٢) .

٥ - يعرب الجميع ^(٣) ما يشكل وما لا يشكل ، واستتصویه عياض ، فقال : وقال آخرون : يجب شكل ما أشكل وما لا يشكل وهو الصواب ، ولا سيما للمبتدئ وغير المبادر في العلم ، فإنه لا يميز ما أشكل مما لا يشكل ، ولا صواب وجه الإعراب للكلمة من خطئه . وقد يقع التزاع بين الرواية فيها ، فإذا جاء عند الخلاف وسائل كيف ضبطه في هذا الحرف وقد أهمله بقى متخيلاً .

وقد وقع الخلاف بين العلماء بسبب اختلافهم في الإعراب كاختلافهم في قوله عليه الصلاة والسلام "ذكاء الجنين ذكاء أمه" ^(٤) فالحنفية ترجح فتح "ذكاء"

(١) للحدث الفاصل / ٦٠٨ وقيل بالإجماع / ١٥٠ .

(٢) مقدمة ابن الصلاح / ١٠٩ .

(٣) المحث الفاصل / ٦٠٨ .

(٤) لآخره أبو داود ، كتاب : الأضاحي ، باب : ما جاء في ذكاء الجنين ٣ / ١٠٣ رقم ٢٨٢٨ . والدرامي ، كتاب الأضاحي ، باب : في ذكاء الجنين ٢ / ٨٤ ، وكلاهما من حديث جابر . ومن حديث أبي سعيد أخرجه الترمذى ، كتاب الأطعمة ، باب : ما جاء في ذكاء الجنين ٤ / ٦٠ رقم ١٤٧٦ ، وقال : صحيح وقد روى من غيره هذا الروجه عن أبي سعيد ، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ، وهو قول سفيان الثوري ، وابن المبارك والشافعى وأحمد . وكذلك أخرجهلين ماجة ، كتاب : النبات ، باب : ذكاء الجنين ذكاء أمها ٤ / ١٠٦٧ رقم ٣١٩٩) ولحمد في المسند ٢٩/٢ رقم (١١٣٦١) و ٣ / ٤٥ رقم (١١٤٣٢) و ٣ / ٥٣ رقم (١١٥١٣) .

* الثانية على التشبيه ، على مذهبهم في أنه يذكر مثل نكارة أمه ، وغيرهم من المالكية والشافعية ترجح الرفع لاسقاطهم نكارة . وأنه لا تجب نكارة الجنين . والرفع هو المشهور في الرواية . قاله العراقي (١) .

وكذلك قوله عليه الصلاة والسلام " لا تورث ما تركنا صدقة " (٢) الجماعة ترجح روايته برفع صدقة على خبر المبتدأ على مذهبها في أن الأنبياء لا تورث .

وغيرهم من الشيعة الإمامية يرجح الفتح على التصريح لما تركوه صدقة أنه لا يورث دون غير ما ترك صدقة ، وإذا كان هذا لم يكن فرقاً بينهم وبين غيرهم ولم يكن معنى لخصوصيه الأنبياء وقد أجاز النحاس نسبة على الحال .

وكذلك قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث " هو لك عبد بن زمعة " (٣) . رواية الجماعة رفع " عبد " على النداء أو إتباع ابن له على الوجيهين في نعت المنادى المفرد من الضم والفتح .

(١) التبصرة والتذكرة ١٤٠ / ٢

(٢) الحديث متطرق عليه من حديث عائشة ومن حديث عمر . ولما حديث عمر فأخرجه البخاري كتاب : الخمس ، باب : فرض الخامس ٦/٢٢٧ رقم (٣٩٤) وفي المغازي باب : حديثبني التضير ٧/٢٨٩ رقم (٤٠٢٣) والفراتض ، باب : قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تورث ... ٢٩٠/١٣ رقم (٦٧٤٨) وفي الاعتصام ، باب : مأكولة من التعمق والتنازع في الدين . ٢٩٠/١٢ رقم (٧٣٠٥) وفي التفقات . باب : حبس الرجل قوت سنة على أخيه : ٤١٢/٩ رقم (٥٣٥٨) . ومسلم ، كتاب : الجهاد ، باب : حكم الفيء ٧١/١٢ رقم (٤٩) .

(٣) متطرق عليه من حديث عائشة : أخرجه البخاري ، كتاب : الخصومات ، باب : دعوى الوصي للعيت ٥/٩٠ رقم (٢٤٤١) . ومسلم ، كتاب : الرضاع ، باب : الولد للفرائض وتوفي الشبهات ١٠/٣٧ رقم (٢٦)

والحافية ترجح تتوين "عبد" على الابداء ، أي هو الولد لك عبد وتنصب ابن زمعة على اللداء المضاف .

قال عياض : في كثير مما لا يحصى من هذا فإذا أهمله المسماع إذ لم ينتبه لوضع الخلاف فيه ، فإذا نوزع في إعرابه وضيقه ورجم إلى كتابه فوجده مهملاً بقى متثيراً ، أو جسر على الضبط بغير بصيرة وبغير .

ثم استدل القاضي عياض على صواب الرأي الذي صوّبه بقوله عليه الصلاة والسلام "نصر الله امرأً سمع مقالتي فوعاها ... " (١) ، وأسند عن الإمام الخطابي أنه قال : كيف يؤدي بها كما سمعها من لم يتقن حفظها ولم يحسن وعيها؟ وكيف يبلغها من هو أفقه منه وهو لم يملك حملها؟ فهو مغتصب للقة حقه ، قاطع لطريق العلم على من بعده . أ . ه . (٢) .

وقوى العراقي هذا الرأي بقوله "وربما ظن أن الشيء غير مشكل لوضوّه ، وهو في الحقيقة محل نظر تحتاج إلى الضبط" وضرب مثلاً على ذلك حديث "ذكاة الجنين ذكاة أمها" (٣) .

قال السخاوي : والحاصل أنه يبالغ في ضبط المعنون لأن تغييرها يؤدي إلى أن يقال عن النبي صلي الله عليه وسلم ما لم يقل ، أو يثبت حكم شرعاً بغير طريق (٤) .

(١) الإجماع / ١٥٣ الإجماع / ١٥٠ - ١٥٢ ، وتدريب الرواى ٢ / ٧٠ .

(٢) أخرجه أبو داود ، كتاب : العلم ، باب : فضل نشر العلم ٣٢٢/٣ رقم (٣٦٦٠) . والترمذى ، فيه ، باب : ما جاء في الحديث على تبنيه المسماع ٣٣٥/٥ رقم (٢٦٥٦) وقال : حسن . وابن ماجة ، في المقدمة ، باب : من بلغ علماً ٨٤/١ رقم (٢٢٠) .

(٣) النبصرة والتذكرة ١١٩/١ ، وتدريب الرواى ٦٩/٢ .

(٤) فتح المغثث ٤٥/٢ .

ثم إنهم استحبوا الاعتناء بضبط الأسماء لا سيما الملقبين منها فقالوا : ينبغي أن يكون اعتناؤه بضبط الملقبين من الأسماء أكثر ففيها لا تستدرك بالمعنى ولا يستدل عليها بما قيلها ولا بما بعدها ، وقد أنسد القاضي عياض عن أبي إسحاق التيجري أنه قال : أولى الأشياء بالضبط أسماء الناس لأنها لا يدخلها القياس ، ولا قبله ولا بعده شيء يدل عليه .

ونذكر عياض عن عبد الله بن إدريس الكوفي قوله : لما حذثني شعبة بحديث "أبي الحوراء السعدي" عن الحسن بن علي (١) كتبت لأسفله "حور عن ثلاثة أغلط . يعني فيقرأه "أبا الجوزاء" - بالجيم والزاي وهو أبو بن عبد الله الريعي ، ولما أبو الحوراء بالحاء والراء - فهو ربيعة بن شيبان (٢) .

والذى أراه : أنه يجب إعجام المعجم ، أي أنه يضع النقاط على الحروف المنقوطة . وأما غير المنقوطة فتركت مهملاً . وهذا تمييز بينهما ، أي بين المعجم والمهمل من الحروف ، وأما الإعراب فعلى الطالب في بداية حياته العلمية أن يشكل كل شيء ويعريه ، كي لا يشكّل عليه شيء ، وأما من لديه خبرة ومعرفة ، وعده تبحر في العلم ، فلا يشكّل إلا المشكل ، سواء كان يكتب لنفسه أو لغيره ، وإن كان الغير مبتدئاً في العلم ويقرأ لعالم متبحر فعليه أن

(١) هو حديث الحسن بن علي رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم "دع ما يرببك إلى ما لا يرببك" أخرجه الترمذى ، كتاب : صفة القيامة ، باب (٦٠) رقم (٥٧٦/٥) ، وقال : في الحديث قصة ، وأبو الحوراء اسمه ربيعة بن شيبان ، وهذا حديث صحيح . كما أخرجه التسلان ، كتاب : الأنثربة ، باب : الحث على ترك الشبهات ٣٢٧/٨ . قلت : وأخطأ محقق كتاب الإمام فخرج الحديث في من (١٥٦-١٥٥) بطرق متعددة من مصادر كثيرة ، وهذا لا يزال ، بل المراد بالتلخيص هنا طريق عبد الله بن إدريس ، عن شعبة ، عن زيد بن أبي مريم ، عن أبي الحوراء به وهو كما خرجته والحمد لله .

(٢) الإمام / ١٥٤ ، والتبصرة / ١٢٠ ، وتدريب الروايات / ٢٩٦ .

يرجع إلى أهل العلم فيما يشكل عليه ، وذلك حتى يظل العلم مطلوباً ، ولا يبطل الجلوس إلى العلماء . والله أعلم .

موضع الضبط :

استحب أهل الحديث أن يكون الضبط في الكتاب نفسه بالحاشية فقالوا : ويستحب ضبط المشكل في نفس الكتاب وكتبه مضبوطاً واضحاً في الحاشية فبالنسبة فإن ذلك أبلغ ، لأن المضبوط في المطر نفسه ربما دخله نقط غيره وشكلاً مما فوقه أو تحته لا سيما عند ضيقها ، ودقة الخط .

قال العراقي : وأوضح من ذلك أن يقطع حروف الكلمة المشكلة في الهاشم (١) لأنها يظهر شكل الحرف بكتابته مفرداً في بعض الحروف كالثون والباء التحتية ، بخلاف ما إذا كتب الكلمة كلها .

وقال السيوطي : وذكر ابن دقيق العيد أن ذلك عادة المتقين فقال : ومن عادة المتقين أن يبالغوا في إضاح المشكل فيفرقوا حروف الكلمة في الحاشية ويضبطوها حرفاً حرفاً . أ . هـ . (٢)

٤- ضبط العروفة المهملة : أو الطالية من النقط :

قال العلماء : وكما نأمره بنطق ما ينقط للبيان ، كذلك نأمره بتبيين المهمل يجعل عالمة الإهمال تحته لتدل على عدم إعجامها (٣) .

(١) ففي مثل كلمة " حدث " يقطعها هكذا (ح د ي ث) وفي مثل كلمة " منه " يصنع هكذا (س ن ه) ويضبط المشكل من الحروف ، وهذا يصنع في كل كلمة أراد ضبطها ، وهذا هو المراد من كلام العراقي . والله أعلم .

(٢) الأكثار / ٢٥٨ ، والتيسير والتذكرة ٢ / ١٤٠ - ١٤١ ، وتكريب الراوي ٦٩/٢ - ٧٠ .

(٣) الإمام / ١٥٧ ، ومقصورة ابن الصلاح / ١١٠ .

﴿كُلُّ مَلَةٍ كُلِيَّةٌ أَصْوَلُ الْحُرْفِينَ وَالْمُهْمَةُ بِالْمُنْوَفِيَةِ﴾

قال الباقئي : ويستدل لذلك بما رواه المرزباني وأبن عساكر عن عبيد بن أوس الغساني قال : كتبت بين يدي معاوية كتاباً ، فقال لي يا عبيد أرقش كتابك . قلت : وما رقشه يا أمير المؤمنين ؟ قال : أعط كل حرف ما ينوبه من النقط .
 () قال للباقيني - فيما نقله السيوطي () فهذا عام في كل حرف .

ثم اختلف في كيفية ضبط هذه العروض المهملة :

أ) فقيل يجعل تحت الدال ، والراء والسين والصاد والطاء والعين ()
 النقط التي فوق نظائرها () واختلف على هذا في كيفية نقط السين من تحت ،
 فقيل كصورة النقط من فوق وقيل : لا بل يجعل من فوق كالاثافي () هكذا (:)
 ومن تحت ببساطة هكذا (...) .

ب) وقيل يجعل تحتها حرف صغير مثلها () ويعين ذلك في الحاء ، قال
 عياض : وعليه عمل بعض أهل المشرق والأندلس () .

ج) وفي بعض الكتب القديمة فوقها خط صغير كفتحة هكذا (حـ) وقيل
 كهمزة هكذا (حـ) .

(١) أخرجه الخطيب في الجامع / ٤١٧ .

(٢) ترتيب الرواية ٢ / ٢١ . قلت : ولم أقف عليه في محاسن الاستصلاح في مظانه

(٣) لم يذكروا الحاء لرفع الأقطاب لأن الحاء إذا نقطت من فوق صارت خاء ، وإذا نقطت من أسفل صارت جيماً ، وحيثند ترك العلامة لهذا الحرف علامة ، فتح المغيث ٣ / ٥٥ .

(٤) ف تكون على الصورة الآتية : الدال هكذا (د) ، والراء هكذا (ر) والسين هكذا (س) والصاد هكذا (ص) والعين هكذا (ع) .

(٥) وهي ما يوضع عليه القدر من حديد وحجارة وغيرهما في سفر وغيره هكذا (..) ، فإذا وضع النقط بهذه الصورة فوق السين كانت شيئاً ، وإذا وضع النقط هكذا (...) تحت السين ، كانت شيئاً . لسان العرب ١٤/١١٣ (ثالث) .

(٦) هكذا : (س) ، والباء هكذا (بـ) وهكذا في كل الحروف المهملة .

(٧) الإلعام ١٥٧ .

د) وقيل يجعل فوق المهملات كصورة هلال مثل قلامة الظفر مضجعة على قفاها هكذا (٢) .

هـ) وقيل يجعل تحتها همزة مثل للبرة هكذا (٣) وهكذا في سائر المهملات . ووجد هذا في بعض الكتب القديمة . فهذه خمس علامات (٤) .

وقال ابن دقيق: وربما كتبوا ما يدل على الضبط بألفاظ كاملة دالة عليه (٥) وقال السخاوي : ووراء هذا من يقتصر في البيان على ما هو الأسلوب الأصلي لها وهو إخلاؤها عن العلامة الوجودية لغيرها من غير زيادة في ذلك . ثم قال : وهذا طريق من لم يسلك جانب الاستظهار ، وهو طلب للزيادة في الظهور لأجل تحصيل الشيء (٦) .

ومع أن الكاف واللام ليس لهما نظائر معجمة إلا أن المبسوطي ذكر لهما ضبطاً كما هو موضح عند أصحاب التصانيف في الخط بأن الكاف إذا لم يكتب مبسوطة هكذا (كـ) يكتب في بطنها كاف صغيرة هكذا (كـ) واللام يكتب في بطنها لام . وبهذا تميز اللام عن الكاف . ثم تكلم عن حرف الهاء فقال والهاء يكتب آخر الكلمة ويكتب عليها هاء مشقوقة تميزها من هاء التأنيث التي في الصفات ونحوها .

وأما الهمزة فقال عنها : والهمزة المكسورة هل تكتب فوق الألف والكسرة أسفلاها ، أو كلاهما أسفل اصطلاحان للكتاب ، والثاني أصح أـ هـ (٧) .

(١) الإجماع / ١٥٧ ، ومتقدمة ابن الصلاح / ١١٠ ، والإرشاد للنووي / ١٤٣ ، وفتح المغيث ٢ / ٥٤ - ٥٧ ، وتدريب الرواوى ٢ / ٧١ - ٧٢ .

(٢) الاقتراح / ٢٥٨ ، وفتح المغيث ٢ / ٥٨ .

(٣) فتح المغيث ٢ / ٥٨ .

(٤) تدريب الرواوى ٢ / ٧٢ .

٥ - الفصل بين الأحاديث بدانة أو بمنحوها :

من قواعد الكتابة عند المحدثين أنه إذا انتهي من حديث وأراد أن يكتب
بعده آخر فصل بينهما بفاصل ، بأن يجعل بين كل حديثين دائرة تفصل بينهما ،
ونقل ذلك عن جماعات من المتقدين كأبي الزناد ، وأحمد بن حنبل ، وإبراهيم
الحربي ، وبين جرير الطبراني فيما ذكره عنهم الخطيب البغدادي (١) وكان
بعضهم يفصل بين كل حديثين بفواصل ، ويجعل بعد الحديث العاشر دائرة ، فقد
أسند الخطيب البغدادي عن علي بن المديني قال : أتاني رجل من ولد محمد بن
سيرين بكتاب محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، وكان كتاباً في رق ، وكان
عند يحيى بن سيرين كان محمد لا يرى أن يكون عنده كتاب . وكان في أسفل
حديث النبي (ص) حين فرغ منه " هذا حديث أبي هريرة بينهما فاصل " قال أبو
هريرة : كذا " وقال في فصل كل حديث عاشر حوله نقط كما تدور (٢) هكذا (٣) .

قال السيوطي : واستحب الخطيب أن تكون الدارات خلاً ، يعني لا علامة
لها هكذا (٤) ، فإذا قابل نقطه وسطها هكذا (٥) . أي نقطة وسط كل دائرة
عقب الحديث الذي يفرغ منه - لو خط في وسطها خط هكذا (٦) . قال - أي
الخطيب : - وقد كان بعض أهل العلم لا يعتقد من سماعه إلا بما كان كذلك لو
في معناه (٧) .

(١) الجامع ١ / ٤٢٥ ، وتدريب الرواية ٢ / ٧٣ .

(٢) الجامع ١ / ٤٢٤ .

(٣) الجامع للخطيب ١ / ٤٢٥ ، وتدريب الرواية ٢ / ٧٣ ، ومقمة ابن الصلاح / ١١١

وأخرج ابن خلاد الرامهرمي ، والخطيب البغدادي عن ابن أبي الزناد
قال : في كتاب أبي " هذا ما سمعته من عبد الرحمن بن هرمز الأعرج " قال :
فكلما لقضى حديث أدار دارة ، ثم قال : هكذا كل الكتاب (١) .

وقد استحب علماء الحديث الفصل بين الحديثين ليتميز أحدهما عن الآخر ،
ولئلا تختلط المتون ببعضهما أو المتون بغیرها كايضاح غريب ، أو شرح لمعنى
، ونحو ذلك مما كان إغفاله أو ما يقوم مقامه أحد أسباب الإدراجه (٢) .

٦ - أن يتبع الاصطلاحات المعروفة وهو يكتب أو يتبه على ما يصطلاحه :

فلا ينبغي له أن يصطلاح مع نفسه في كتابه برمز لا يعرفه الناس ، فيوقع
غيره في حيرة فهم مراده ^{فهلن فعل ذلك فليبين مراده في أول الكتاب أو آخره (٣)}

قلت : وبيانه في أول الكتاب أولى . فعلى المحدث أن يتبع ما تعارف عليه
الناس وهو يكتب ، فإن نسب البخاري بالنسبة غير المشهور كالجعفي مثلاً فعليه
أن يبين ذلك ، لأن البخاري غير متداول بهذا النسب إنما هو متداول ومحروف
بنسب البخاري (٤) ، وهكذا يصنع في المصنفين والمصنفات ، فإن رمز لمصنف
من المصنفات برمز غير معروف فعليه أن يبين ذلك في أول الكتاب وذلك كما
صنع السيوطي في كتابه الجامع الكبير ، والجامع الصغير ، والمزي في تحفة
الأشراف ، وإن كتب المصنفين والمصنفات بأسمائهم صراحة فحسن ، كما صنع
الزيلعي في تصنيف الرالية ، والعراقي في المعنى عن حمل الأسفار ، وإن حجر
في التأخيص الحبر .

(١) المحدث الفاصل / ٦٠٦ ، والجامع للخطيب ١ / ٤٢٤ .

(٢) فتح العقبة ٣ / ٦١ .

(٣) تدريب المرادي ٢ / ٧٢ .

(٤) كذلك إن أطلق مصطلح الشيخين على غير البخاري ومسلم فعليه أن يبين مراده .

وكذلك الحال إن كان بحثه في تحقيق كتب التراث ، بأن يذكر النسخ بأسماء رواتها صراحة وهذا أولي ، أو يستخدم الرموز لهذه النسخ مع وجود بيان مراده من هذه الرموز في أول البحث أو آخره . قال ابن الصلاح : لا ينبغي أن يصطلاح مع نفسه في كتابه بما لا يفهمه غيره فيوقع غيره في حيرة ، ك فعل من يجمع في كتابه بين روایات مختلفة ، ويرمز إلى روایة كل راوٍ بحرف واحد من اسمه أو حرفين وما شبه ذلك . فإن بين في أول الكتاب أو آخره مراده بتلك العلامات والرموز فلا بأس ، ومع ذلك فالأولي لن يتجلب الرمز (١)

٢ - الاعتناء بضبط مختلف الروایات :

ونذلك عند التخريج للحديث أو المقارنة بين المتنون وبينها له ذلك بأن يجعل كتابه ، أو أبوايه موصولاً على روایة واحدة ، ثم ما كان في غيرها من زيادات الحقها في الحاشية ، أو ما كان فيها من نقص أعلم عليه ، وكذلك إن كان على خلاف ما في كتابه أو أصله الذي اعتمد معنياً في كل ذلك من روایة ، يتمام اسمه لا راماً له إلا أن يبين ، على ما تقدم في القاعدة السابقة .

وقد ميز بعضهم بين الزيادات والنقص بعلامات فاكتفى كثيرون بالتمييز في الزيادة بأن تلحق بحمره - يعني بخط أحمر - والنقص يحوى عليه بحمره - يعني يوضع بين قوسين بخط القوسان مكتوبان بخط أحمر - مبيناً اسم صاحبها أول الكتاب أو آخره (٢) .

ويصبح أن يميز الزيادة بلون والنقص بلون آخر كصفرة أو خضراء أو غيرها من الألوان المبنية للمداد المكتوب به الأصل . مع بيان المراد من هذه الألوان ، وتلك الرموز في أول كتابه أو آخره ، في كل مجلد . ولا يعتمد حفظه

(١) مقدمة ابن الصلاح مع التلقي والإيضاح / ١٧٤ .

(٢) تدريب الرواية / ٢ / ٧٢ - ٧٣ .

في ذلك وذكره فربما نسي ما اصطلحه فيه لطول العهد ، بل وينتعط غيره من يقع له كتابه عن الانقطاع به (١) .

قال السخاوي : واعلم أن العناية باختلاف الروايات مع الطرق من المهمات ، وهو أحد الأسباب المقتصدية لامتياز شرح البخاري لشيخنا - يعني فتح الباري لابن حجر - على سائر الشروح (٢) .

٨ - عدم التفرقة في الكتابة بين المضاف والمضاف إليه ، أو غيره مما يستبعش الفصل بينهما :

خوفاً من وقوع الوهم الذي يفر منه فقد كره أهل الحديث التفرقة في الكتابة بين المضاف والمضاف إليه في مثل عبد الله ابن فلان ، أو عبد الرحمن بن فلان ، وكذلك كل اسم مضاف إلى لفظ الجملة ، فلا يكتب عبد آخر السطر ، ولفظ الجملة مع ابن فلان أول السطر التالي ، احترازاً عن قباحة الصورة ، وإن كان غير مقصود (٣) .

قال البيوطى : وأوجب اجتناب مثل ذلك ابن بطة والخطيب . ووافق ابن دقيق العيد على أن ذلك مكره لا حرام (٤) . وقال السخاوي : لا شك في تأكده لا سيما إذا كان التعبد آخر الصفحة اليسرى والاسم الكريم وما بعده أول الصفحة اليمنى ، فإن الناظر إذا رأه كذلك ، ربما لم يقلب - الورقة ، ويبتدىء بقراءته كذلك بدون تأمل ، وكذا إذا كان عزمه عدم حبك الكتاب وكان ابتداء ورقة لعدم الأمان . من تقليل لورقه وتفرقها ، ثم قال : ولكن لا يرتقي في كل هذا إلى الوجوب ، إلا إن افترن بقصد فاسد ، كايقاع غيره في المحذور ، ويتولد

(١) فتح المغثث ٣ / ١٠٦ .

(٢) المرجع السابق نفسه .

(٣) فتح المغثث ٣ / ٦٣ ، وتدريب الراوي ٢ / ٧٤ .

(٤) تدريب الراوي ٢ / ٧٤ .

ما جنح إليه شيخنا بتصریح ابن دقیق العبد في الاقتراء بأن ذلك أدب ، بل ونصره العز بن جماعة (١) .

و كذلك يكره في لفظ "رسول الله" أن تكتب كلمة "رسول" آخر سطر ، ولفظ الجملة "الله" مع جملة (٢) أول سطر تال ، فقد كرهه الخطيب أيضاً وقال : ينبغي التحفظ منه وتبعه ابن الصلاح فجزم بالكرامة فيه . وفيما أشبهه ، من الموهمات والمستقنعات من تفريق مثل قوله "ساب النبي" (٣) - كافر "فلا يكتب" "ساب" في آخر السطر وبقية الجملة في أول التالي ، ومثل ذلك أيضاً قول على (٤) قاتل ابن صفة في النار "فلا يكتب" "قاتل" في آخر السطر ، وبقية الكلام في أول السطر التالي .

قال البخاري : ولا اختصاص للكراهة بالفصل بين المضاف ، والمضاف إليه ، فلو وجد المحذور في غير تلك مما يستثنى كقوله في شارب الخمر الذي أتى به النبي (٥) - وهو ثمل فقال عمر : أخزاء الله ما أكثر ما يؤتني به (٦) . فلا يفصل بين قوله "فقال عمر" أخزاء الله "فيجعل" "فقال" في آخر السطر وبقية الكلام في أول السطر التالي (٧)

ومحل الكراهة أن يقع التنافي بين الكلام إذا فصل بعضه عن بعض وإلا فلا .

(١) فتح المغثث ٢ / ٦٣ ، وينظر التقييد والإيضاح / ١٧٤ ، والاقتراء / ٢٦٠ ، والجامع للخطيب ١ / ٢٧٤ .

(٢) أخرجه الحمد في المسند ١ / ٨٩ و ١٠٢ و ١٠٣ ، والحاكم في المستدرك ، كتاب : معرفة الصحابة ، باب : رجوع الزبير عن معركة الجمل ٢ / ٣٦٧ وصححة ووافية الذهبى وقد روی هذا الحديث مرفوعاً وموقوفاً من حديث علي عليه السلام ، وسنته صحيح كما قال الحاكم

(٣) أخرجه البخاري ، كتاب : الحدود ، باب : ما يكره من لعن شارب الخمر وأنه ليس بخارج من الملة ١٢ / ٧٧ رقم (٦٧٨٠) وليس فيه تسعية "عمر" وإنما سمي عمر في رواية الواقدي ، قاله ابن حجر في الفتح ١٢ / ٧٩ .

(٤) فتح المغثث ٣ / ٦٤ ، وتدريب الرواوى ٢ / ٧٤ .

ولذا قال السيوطي : ولا يكره فصل المتنصيفين إذا لم يكن فيه مثل ذلك - يعني من التنافي والاختلاف - كسبحان الله العظيم ، يكتب سبحان آخر السطر ، و " الله العظيم " أوله ، مع أن جمعهما في سطر واحد أولي (١) .

وقال السخاوي : بل صرخ بعض المتأخرین بالكراءة في فصل مثل " أحد عشر " لكونهما متصلة اسم واحد (٢) .

٩ - ينبعي المحافظة على الثناء على الله - تعالى كلما ذكر أثناء الكتابة ، وأن لا يمل للذكر ، وكذلك الحال في المحافظة على كتابة الصلاة والتسلیم على النبي (ﷺ) - والترضی على الصحابة والعلماء وسائر الأخبار .

فعلي المحدث أن لا يغفل الثناء على الله سبحانه وتعالى كلما ذكر - كعز وجل ، أو سبحانه . ونحو ذلك . وإن لم يوجد ذلك في الأصل فعليه أن يحافظ على ذلك ليلزم نفسه حسن الأدب مع ذكر اسم الله سبحانه ، ففي حديث الأسود ابن سریع قال : أتیت النبي (ﷺ) - فقلت : يا رسول الله قد مدحت الله بـ محمد و مدح ، وإليك ، فقال " لما ابن ربك يحب الحمد " وفي لفظ " المدح " (٣) .

وفي الحديث المتفق عليه من حديث ابن مسعود مرفوعاً - واللفظ للبخاري - أن رسول الله (ﷺ) - قال : ما من أحد أغير من الله تعالى ، من أجل ذلك حرم الفواحش وما أحـد أحبـ إلىـه المـدحـ منـ اللهـ (وفي رواية ولذلك مدح نفسه) (٤) .

(١) تدريب الراوي ٢ / ٧٤ .

(٢) فتح المفيت ٣ / ٦٥ .

(٣) تدريب الراوي ٢ / ٧٦ بتصرف ، وفتح المفيت ٣ / ٦٥ ، والحديث أخرجه أحمد في المسند ٣ / ٤٤٥ و ١ / ٢٤ ، والبخاري في الأنب المفرد / ١٢٥ رقم (٣٤٣) ، والنسائي في الكبير ، كتاب : التغوث ، باب : الحب والكراءة ٤ / ١٦ رقم (٧٧٤٥) ، والحكم في المستدرك ، كتاب : معرفة الصحابة ، باب : ذكر الأسود بن سریع ٣ / ٦١٤ رقم (٦١٢) ، وصححة ووافقة النهي .

(٤) أخرجه البخاري ، كتاب التفسير ، باب : وَلَا تُقْرِبُوا الْفَوَاحشَ مَا ظَبَرَ مِنْهَا وَمَا يَطْنَبُ ٨ / ١٤٦ رقم (٤٦٣٤) ، وفيه باب : إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّ الْفَوَاحشَ مَا ظَبَرَ مِنْهَا وَمَا يَطْنَبُ ٨ / ١٥٢ رقم -

فكيف يحب الله تعالى شيئاً وتركته ليها الكاتب مع يسره وسهولته ولو لم يكن من الفرائض لكان من الفضائل التي ينبغي أن تغضن عليها بالنواجد ، ومن الآداب التي تتائب بها مع ذكر ربك سبحانه ، ومن المكرمات التي تتذكرك عند الله يوم القيمة ، ومن المحسنات التي تزين بها كتابك ، وما لحرى أهل الحديث بهذه الأخلاق وتلك المحامد .

ولما كتب الصلاة والتسليم على رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فإنه مما ينبغي أن يحافظ عليها الحديث كلما ذكر اسم رسول الله - (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - ولا يسلم من تكراره فإن ذلك من أجل الغولان التي يتجلّها طالب الحديث ، ومن أغفله حرم حظاً عظيماً فقد قيل في قوله - (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - إن أولى الناس بي يوم القيمة أكثرهم على صلاة " صححه ابن حبان : إنهم أهل الحديث لكنه ما يكرر ذكره في الرواية " فوصلون عليه - (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - (').

= (٤٦٣٧) ، وفي كتاب : النكاح ، باب : المتشيع لما لم يقل وما ينهى من اختصار الضرة ٩ / ٢٢٠ رقم (٥٢٠) ، وكتاب : التوحيد ، باب : قول الله تعالى " ويحترم الله نفسه " ١٣ / ٣٩٥ رقم (٧٤٠٣) ، ومسلم في كتاب : التوبه ، باب : غيره الله تعالى وتحريم الفواحش ١٧ / ٧٧ - ٧٨ الأرقام (٣٢ - ٣٥) .

١ - ترتيب الرواية ٢ / ٧٤ ، والحديث أخرجه الترمذى ، كتاب : الصلاة ، باب : ما جاء في فضل الصلاة على النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - ٢ / ٣٥٤ رقم (٤٨٤) ، وقال : حسن غريب . وإن حبان في صححة - كما في الإحسان - كتاب : الرفق ، باب : الأذعنة " ذكر البيان أقرب الناس يوم القيمة يكون من النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - من كان أكثر صلاة عليه من الدنيا " ٣ / ١٩٢ رقم (٩١١) ، وقال أبو حاتم - (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : في الخبر ملوك على أن أولى الناس برسول الله - (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - في القيمة يكون أصحاب الحديث إذ ليس من هذه الأمة قوم أكثر صلاة عليه - (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - منهم . أ . هـ ونقل العلامة أحمد شاكر في حاشيته على الترمذى عن المرقاة " ومنهم من قال لأنهم يصلون عليه قولاً وفعلاً يعني : قولاً وكتابة ٢ / ٣٥٤ . وقال أبو نعيم : هذه منقبة شريطة يختص بها رواة الآثار ونظمتها ، لأنه لا يعرف لعصابة من العلماء من الصلاة على رسول الله - (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - أكثر مما يعرف بهذه العصابة تمسكاً وذكراً . نقله عنه الخطيب في شرف أصحاب الحديث / ٣٥ ، والمسخاوي في فتح المغيث ٢ / ٦٧ .

ومما يسئل به على ذلك حديث الحاكم عن كعب بن عجرة أن رسول الله - (ص) - قال : " احضروا المنبر " فحضرنا ، فلما ارتقى درجة قال : أمين ، فلما ارتقى الدرجة الثانية قال : أمين . فلما ارتقى الدرجة الثالثة قال : أمين فلما نزل قلنا يا رسول الله لقد سمعنا منك اليوم شيئاً ما كنا نسمعه قال : إن جبريل عرض لي فقال : يَعْذِنُ اللَّهُ مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يَغْفِرْ لَهُ . قلت : أَمِين ، فلما رفعت الثانية قال : بَعْدَ مَا تَكْرَرَ عَنْهُ فَلَمْ يَصُلْ إِلَيْكَ فَلَتَ أَمِين ، فلما رفعت الثالثة قال بعد من أدرك ألوبيه الكبير عنده أو أحدهما فلم يدخله الجنة . قلت أَمِين (١)

وله شاهد من حديث مالك بن الحويرث بنحوه أخرجه ابن حبان في صحيحه (٢) .

ولا فرق بين ذكره (ص) عند السامع أو الكاتب فكلهما يتبعي أن يصلى عليه السامع بقوله والكاتب بنطقه وبنائه . فقد روى في الحديث عن أبي هريرة (ص) - أن رسول الله (ص) قال : " من صلي على في كتاب لم تزل الملائكة تستغفرون له ما دام أسمى في ذلك الكتاب . (٣)"

وقد أستد الخطيب (٤) عن سفيان الثوري قوله " لو لم يكن لصاحب الحديث فائدته إلا الصلاة على رسول الله - (ص) - فإنه يصلى عليه ما دلم في الكتاب " .

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤ / ١٥٣ وقال صحيح الإسناد . ووافقه الذهبي

(٢) الإحسان بترتيب ابن بليان ، كتاب البر والإحسان ، باب : حق الوالدين ٢ / ١٤٠ رقم (١٠٩)

(٣) عزاء المنذري في الترغيب والترهيب ١ / ٦٥ رقم (٨) إلى الطيراني وغيره وقل : وروي من كلام جعفر بن محمد موافقاً عليه وهو أشبه أ . هـ ومثل ذلك صنع ابن القيم في جلاء الأفهام / ٦٧ . وقلت : وأسند الخطيب في شرف أصحاب الحديث / ٣٦ .

(٤) شرف أصحاب الحديث / ٣٦ .

فأهل الحديث يخلدون ذكرهم مع ذكره - (١) - في كتبهم ويجدون ذلك في مجالسهم و دروسهم ومذكراتهم وتحديثهم فرضي الله عنهم وهنّا لهم هذا الشرف ، ومن حذوا حذوهم من أهل العلوم والفنون .

تَبَيَّنَاتٌ :

الأول : فنبه هنا كل كاتب أن يجمع عند ذكر النبي - (٢) - بين الصلاة والتسليم عليه ببيانه وبينه ، ولا يقتيد في ذلك بما في الأصل إن كان ناقصاً ، بل يكتبه ، وينتظر به عند القراءة مطلقاً (٣) ، لأنّه دعاء لا كلام يرويه ، وإن وقع في ذلك الإمام أحمد بن حنبل مع أنه كان يصلي نطاً لا خطأ فقد خالفه غيره من الأئمة المتقديرين كابن المديني ، والعباس بن عبد العظيم العنبري . حيث روي عنهما أنهما قالا : ما تركنا الصلاة على النبي - (٤) - في كل حديث سمعناه وربما عجلنا فتبيّض الكتاب في حديث حتى نرجع إليه (٥) .

الثاني : يكره الاقتصر على الصلاة أو التسليم لقوله تعالى : « صلوا عليه وسلموا تسليماً » (٦) فإن الله تعالى أمرنا أن نجمع له الصلاة والتسليم (٧)

وأنكر هنا أنه حينما كنت أقوم بإعداد بحث التخصص "الماجستير" في تحقيق كتاب "نخب الأفكار للعيني" وكان العيني أحيلًا يسقط الصلاة على رسول الله - (٨) - فكانت النزوة بذلك في النص ولا أنكر إلا ما ذكره العيني في الأصل وهو الافتقاء بالسلام ، فكانت هذه النقطة من المأخذ التي أخذها شيوخي على في المناقشة .

١ - وإن خلاف في ذلك ابن نافق العيد فاختار أن تتبع الأصول والروايات لأن المعدة في هذا الباب على ما يراه - هو أن يكون الإخبار مطابقاً في الواقع . الافتراح / ٢٩١ .

٢ - تدريب الرواى ٢ / ٤٥ - ٧٦ ، وفتح المغيث ٢ / ٦٨ - ٩٩ .

٣ - سورة الأحزاب الآية رقم (٥٦) .

٤ - تدريب الرواى ٢ / ١٧٧ .

الثالث : يكره الرمز إليها في الكتابة بحرف كمن يكتب (ص) أو أكثر كمن يكتب (صلعم) بل يكتبها بكمالها ، فقال : إن أول من رمزها بصلعم قطعه بهذه () .

وقد كان الكساني يفعله - كما قاله السخاوي - والجهلة من أبناء العجم غالباً ، وعوام الطلبة ، ثم قال : لكن وجد بخط الذهبي وبعض الحفاظ كتابتها هكذا (صلی الله علی) قال : وربما أتفقنا أثراً لهم فيه بزيادة لام آخرى قبل الميم (يعني هكذا عالم) مع التلفظ بهما غالباً ، والأولى خلاته () .

الرابع : أن لا يستعمل كلمة " عز وجل " في النبي - (ﷺ) - وإن كان عزيزاً جليلاً ، ولا الصلاة والسلام في الصحابة استقلالاً ويجوز تبعاً () .

الخامس : إذا جاءت الرواية بشيء منه كانت العناية به أشد ، يعني إذا ذكر في النص شيء من الدعاء والثناء على الله سبحانه ، أو رسوله - (ﷺ) - فلا يصح أن يهمل بل يجب أن يعتنی به عناية شديدة () .

السادس : استحب المحدثون كتابة الصلاة على غير نبينا (ﷺ) من الأنبياء - صلی الله وسلم عليهم - كما صرخ به بعض العلماء والترتضى على الصحابة ، والترجم على العلماء وسائر الآخيار () .

ولو أنه جمع نبينا - (ﷺ) - مع النبي المذكور في الصلاة والتسليم عليه لكان أولى خروجاً من الخلاف .

(١) المرجع السابق . قلت : ولم أقف على اسم ذلك الرجل .

(٢) فتح المفيض ٣ / ٧٠ - ٧١ .

(٣) تدريب الراوي ٢ / ٧٦ .

(٤) يتصرف من تدريب الراوي ٢ / ٧٦ .

(٥) فتح المفيض ٣ / ٧٣ .

١٠- معرفة المختصرات والإشارات والرموز المتفق عليها والمختلف فيها :

لأنه قد غالب عليهم الاختصار في الخط على الرمز في الكلمة . حدثنا وكلمة "أخبرنا" لنكر رها ، وشاع ذلك وظاهر بحيث لا يخفى ، ولا يلتبس فيكتبون من حدثنا الثناء والنون والألف ويختفون للحاء والدال فنكون هكذا (ثا) ، وقد نحذف الثناء أيضاً ويقتصر على الضمير فيكون هكذا (نا) .

وقد تزداد دال في أول رمز حدثنا ويحذف للحاء فقط فنكون (دثا) ووجدت الدال المذكور في خط الحاكم ولبي عبد الرحمن السلمي والبيهقي (١) .

ويكتبون من "أخبرنا" (أنا) ولا تحسن زيادة الباء قبل النون ، وإن فعله البيهقي وغيره لثلاثة ثلثين برمز حدثنا . وقد تزداد راء بعد الألف (أرنا) ، أو حاء (أخنا) كما وجد في خط بعض المغاربة ، ولكنه لم يشتهر - فيما قاله السخاوي (٢) .

ولما حدثني فيرمزون لها أيضاً - (شي) أو (دشي) دون أخبرني ، وأبايانا ، وأبايانى . قاله السيوطي (٣) . ولما قال : فقال العراقي : منهم من يرمز لها بقاف ، ثم اختلفوا فبعضهم يجمعها مع لادا التحديد فيكتب (قثا) يزيد (قال حدثنا) ، قال : وقد توهם بعض من رأها هكذا أنها الولو التي تأتي بعد حاء التحويل لتفصل بين الإسنادين ، وليس كذلك . وبعضهم يفردها فيكتب (ق شا) وبالجملة فالرمز لها اصطلاح متrox (٤) .

(١) مقدمة ابن الصلاح / ١٢١ ، وفتح المغيث / ١٠٧ ، وتدريب الراوي ٢ / ٨٦ .

(٢) إرشاد النwoي / ١٥٠ ، وفتح المغيث / ١٠٧ ، وتدريب الراوي ٢ / ٨٦ .

(٣) تدريب الراوي ٢ / ٨٧ .

(٤) فتح المغيث للعراقي / ٢٥١ ، وفتح المغيث / ١٠٨ ، وتدريب الراوي ٢ / ٨٧ .

وأما (ح) المكتوبة بين الأسانيد فإن المحدثين كانوا يكتبون (ح) إذا كان الحديث إسناداً أو أكثر وذلك للانتقال من إسناد إلى آخر ، ولم يعرف بيانها عن نقدم ولذلك اختلف العلماء في بيان المراد منها

فذهب بعضهم إلى أنها رمز لـ " صـح " وذلك لأن جماعة من الحفاظ كأبي مسلم اللثـي (١) وأبي عثمان الصابوني (٢) كانوا يكتبون موضعها " صـح " فـيـشعر ذلك بأنـها رـمز " صـح " (٣) .

قال ابن الصلاح: وحسن إثبات " صـح " هنا لـثـلا بـتهم أنـ حـديث هـذا الإـسنـاد سـقط ، ولـثـلا يـركـبـ الإـسنـادـ الثـانـيـ عـلـىـ الإـسنـادـ الـأـولـ فـيـجـعـلـ إـسـنـادـ وـاحـدـاـ (٤) .

وقيل هي حـاءـ منـ التـحـوـيلـ مـنـ إـسـنـادـ إـلـىـ إـسـنـادـ .

وقيل حـاءـ مـنـ حـائـلـ لـأـنـهـ تـحـولـ بـيـنـ إـسـنـادـيـنـ فـلاـ تـكـوـنـ مـنـ حـديـثـ ولا يـلفـظـ عـنـهـ بـشـيءـ .

وقيل هي رـمزـ إـلـىـ قـولـنـاـ " حـديـثـ " وـبـنـ أـهـلـ الـمـغـرـبـ كـلـهـ يـقـولـونـ إـذـا وـصـلـواـ إـلـيـهـ : حـديـثـ . وـالـمـخـتـارـ أـنـهـ يـقـولـ عـنـ الـوصـولـ إـلـيـهـ حـاـ وـيـمـرـ . قـالـ ابنـ الصـلاحـ : فـإـنـهـ أـحـوـطـ الـوـجـوهـ وـأـعـدـلـهـاـ (٥) .

١ - هو الإمام المحدث الحافظ الجوال عمر بن علي بن أحمد أبو مسلم البشـيـ ، مات سنة (٤٦٨) مـسـيرـ النـبـلـاءـ / ١٨ ، وـيـذـكـرـ الـحـافـظـ / ٤٢٥ .

٢ - الإمام العـلـامـ ، شـيـخـ الـإـسـلـامـ إـسـمـاعـيلـ بـنـ عـبدـ الرـحـمـنـ بـنـ أـحـمـدـ المـذـكـرـ المـحدـثـ ، الـفـدوـ ، مـاتـ سـنةـ (٤٤٩) . مـسـيرـ النـبـلـاءـ / ١٨ / ٤٠ .

(٣) تـدـرـيـبـ الرـاوـيـ ٢ / ٨٨ .

(٤) مـقـدـمةـ ابنـ الصـلاحـ / ١٢١ .

(٥) مـقـدـمةـ ابنـ الصـلاحـ / ١٢٢ ، وـتـدـرـيـبـ الرـاوـيـ ٢ / ٨٨ .